دور الولاية النظامية في حفظ الامن والسلم المجتمعي

الحشد الشعبي أنموذجا

م.د عمر سعدي سليم الموسوي

جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية
omar.s@ircoedu.uobaghdad.edu.iq

https://doi.org/ 10.61884/hjs.v13i50.487

ملخص :

يُعد السيد علي الحسيني السيستاني أحد أبرز علماء الشيعة الاثنى عشرية في العراق والعالم، ويحظى بتأثير كبير في العالم الإسلامي بشكل عام والعراق بصورة خاصة, بل ويعده الكثيرون مرجعًا دينيًا بارزًا. أسهم في تحقيق السلم والأمن المجتمعي فضلاً عن دوره في حفظ النظام واستقراره وهذا الدور القيادي في أدارة شؤون المجتمع أحد أهم الادوار الاساسية للفقيه الجامع للشرائط.

فقد أصدر العديد من الفتاوى والتوجيهات التي تدعو إلى ضرورة حفظ الأمن والسلم المجتمعي، وتحث على الوحدة والتعايش السلمي بين مختلف الطوائف والأديان وعدم الانجرار نحو الصراعات الطائفية والعرقية.

هذا ومثلت فتواه الشهيرة "الجهاد الكفائي" ضد داعش تحولاً مفصليًا في الحفاظ على طبيعة النسيج الاجتماعي لتغير بذلك معالم الوضع, الذي كاد أن ينهي البلد والظروف الصعبة حينها والدمار والخراب ورعب الناس جاءت فتاه لتعيد الحياة للكثير من الناس خصوصًا بعد الاستجابة الكبيرة من الشعب، فقد أرجعت للمجتمع سجيته وهدوئه وطبيعته الآمنة .

الكلمات المفتاحية: الولاية _ الولاية النظامية _ الحشد الشعبي _ الامن والسلم المجتمعي

The Role of the Regular State in Maintaining Community Peace and security, with the Popular Mobilization Forces as an Example.

Dr. Omar Saadi Salim Al-Moussawi

University of Baghdad/ College of Education, Ibn Rushd for Human Sciences

ABSTRACT:

Grand Ayatollah Ali al-Husseini al-Sistani is one of the prominent scholars of Twelver Shia Islam in Iraq and the world. He holds significant influence in the Islamic world in general and particularly in Iraq, being regarded by many as a prominent religious authority. He has contributed to achieving peace and social security, as well as playing a role in maintaining and stabilizing the system. This leadership role in managing societal affairs is one of the most crucial roles of the Grand Jurist. He has issued numerous religious edicts and directives emphasizing the necessity of maintaining social peace and security, urging unity and peaceful coexistence among different sects and religions, and avoiding sectarian and ethnic conflicts. His famous fatwa of "defensive jihad" against ISIS represented a pivotal turning point in preserving the social fabric, thereby altering the landscape of the situation. This came at a time when the country was on the brink of collapse, amidst dire circumstances, destruction, and people's terror. His fatwa helped restore life to many people, especially after the significant response from the populace. It returned stability, tranquility, and the safe nature of the society.

KEYWORDS: guardianship, the regular guardianship, Popular Mobilization Forces, Community Peace and Security.

المقدمة:

مثلت مرحلة ما بعد احتلال الولايات المتحدة الامريكية في العراق في ربيع عام 2003م, دوراً كبيراً في احياء عملية التنظير والتفكير الفلسفي السياسي، وذلك بسبب ظهور احزاب وتيارات سياسية جديدة أقمعت لسنين طويلة بسبب دكتاتورية البعث الصدامي آنذاك, فبرزت لتُعبر عن تطلعات المجتمع العراقي وتعدديته.

من هنا فقد تباينت الآراء والمقترحات حول شكل النظام السياسي الجديد وماهي حدود الشريعة الاسلامية في الدستور العراقي الجديد, ولأن الشيعة الاثنى عشرية يشكلون الجزء الاكبر من المجتمع العراقي على اختلاف قومياتهم فقد كان لهم الصوت الاكبر في رسم معالم النظام السياسي الجديد وطبيعة الدستور ودور المرجعية الشيعية في ذلك النظام بما يضمن حفظ الامن السلمي والمجتمعي.

كانت الاختلافات كثيرة في اراء الفقهاء الشيعة, نتيجةً للقراءات المختلفة لمصادر التشريع والموروث ولعل احد مناشئ الاختلاف انما يعود للظروف الموضوعية المحيطة بالفقيه, فكل فقيه ينظر من الزاوية التي تمليها عليه تلك الظروف الموضوعية.

عُـرف المـذهب الـشيعي الاثنى عـشري بعد مرحلة غيبة الامـام الثاني عشر من ائمة المذهب المعصومين سنة 329هـ، ونتيجةً للقراءات المختلفة للعلماء ظهرت **نظريات** سياسية مُتعددة تحدد دور الفقيه في المجتمع والنظام ولعل ابرزها ما جاء بها الشيخ الكركي ودخلت حيز التنفيذ بعد قرون على يد السيد الامام الخميني في الجمهورية الايرانية الاسلامية وهي **نظرية ولاية الفقيه المطلقة** التي تعطي للفقيه شرعية السلطة التي تحكم الناس «باعتبارها سلطة إلهية تستمد شرعيتها من الامام المعصوم الغائب, وولايته واجبة مفترضة من الله ورسوله, والراد عليه كالراد على الله وهو على حد الشرك» .

ومن اجل حل الأزمة الاجتماعية والسياسية التي صاحبت كتابة الدستور العراقي, والتي يفرضها الواقع التعددي المتنوع للشعب العراقي فقد أنبرى سماحة السيد الامام السيستاني الى صوغ نظريته الجديدة والتي عُرفت **بالولاية النظامية للفقيه** هي تلك الولاية في الامور العامة للفقيه لا لخصوصيته انما للضرورة التي فرضتها الحياة الاجتماعية والتي تقتضي في نظم امور المجتمع وان مبنى هذه الولاية هو مبنى عقلائي وليس هنالك نصاً دينياً او سماوياً عليها.

أذ يشير منير الخباز في ذلك ما نصه «يجب على المجتمع الاسلامي وعلى نحو الواجب الكفائي القيام بتطبيق والاجراءات ويكفي في ذلك تصدي شخص ثقة او لجنة من الثقات

العارفين بالأحكام الشرعية ولا يقتضي ذلك ثبوت الولاية العامة للفقيه بخصوصه _اي بشخصه_ نعم حيث يتوقف حفظ النظام على تطبيق هذه القوانين, وكان تطبيقها متوقفا على تدخل الفقيه, كان للفقيه الولاية, لكن لا بعنوانه بل لتوقف حفظ النظام عليه, فيرجع ذلك للولاية في الامور النظامية».

وبناءً على ما تقدم سنبحث في اهم القضايا السياسية والاجتماعية التي لعب فيها السيستاني دوراً محورياً منذ اعادة بناء السلطة في العراق بعد 2003م، مثل كتابة الدستور والاستفتاء عليه, فضلاً عن الحث على الانتخابات البرلمانية وخطبه الارشادية من على منبر الجمعة في كربلاء وكذلك موقفه من حركة الاحتجاجات الشعبية في تشرين/ 2019م, وتدخله في حفظ الامن والسلم المجتمعي من اي طارئ ولعل إصدار فتواه الشهيرة بالجهاد الكفائي وما تمخض عنها من تأسيس لهيأة الحشد الشعبي خير مثالٌ على ذلك.

ينطلق البحث من **فرضية** مفادها (الولاية العامة النظامية للسيد السيستاني على المجتمع لها الدور الكبير في حفظ وتماسك المجتمع العراقي والنظام السياسي الديمقراطي المنتخب), ولإثبات هذه الفرضية عرضنا تساؤلات عدة و**اشكاليات** سنجيب عنها في بحثنا هذا :

1. ماهي الحدود الشرعية التي أستند لها السيستاني لإصدار فتوى الجهاد الكفائي؟
2. هل استطاع السيستاني تطبيق نظرية الولاية النظامية على ارض الواقع بعد عام 2003م وتحديداً لإنقاذ العراق من خطر داعش؟
3. ماهو دور الحشد الشعبي في حفظ الامن المجتمعي؟

المحور الاول: التمهيد

أولاً: مفهوم الولاية: يأتي مفهوم **الولاية في اللغة** بصورتين احدهما بفتح الواو (**الوَلاية**): وتعني النصرة, المحبة, النسب وغيرها من المعان وهي ليست محور حديثنا, و(**الوِلاية**) بكسر الواو تأتي بمعنى الامارة والحكومة والسلطان[1].

ويذكر الراغب ان الولاية والتولي هو أن يحصل شيئان فصاعداً حصولاً ليس بينهما ما ليس منهما ويستعار ذلك للقرب من حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد[2]. هذا ويذكر الطريحي ان الولي: هو المالك للأشياء المتولي امرها المتصرف فيها, والولاية تشعر بالتدبير والقدرة والفعل. مالم يجتمع فيها ذلك, لم يطلق عليها اسم الوالي: من ترك الحج كان على الوالي جبره أراد به الحاكم المتأمر عليه[3].

وعليه فان المعاني التي ذكرتها المصادر اللغوية لمفهوم الولاية تعود الى اصل واحد هو العلاقة الوثيقة والقريبة بين شيئين ويكون استعمال الولاء في هذه المعاني من باب الاشتراك المعنوي.

اما في الاصطلاح: فالولاية تعني امور المجتمع وقيادته، فهي التصرف والسلطة على الغير وتدبير شؤونه وهذا ما نلمسه من قوله تعالى «واني خفت الموالي من ورائي وكانت أمراتي عاقرًا فهب لي من لدنك ولياً* يرثني ويرث من ال يعقوب واجعله رب رضيًا»[4]. وقوله «ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل انه كان منصور»[5].

للولاية اقسام عدة: هي الولاية «التكوينية والتشريعية» وللولاية التشريعية قسمان الاول **حق التشريع** وهذا الحق وهذه الولاية للنبي والائمة المعصوم عليهم السلام, والثاني **حق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر** ويراد بها ان للولي يأمر وينهي وعلى الاخرين ان يطيعوه ويمتثلوا اوامره ويجتنبوا نواهيه[6]. وهي محور البحث ولها صور عدة بحسب منظرها والعامل بها فمنهم من قال بولاية **الفقيه المقيدة** (الحسبة) كالسيد ابو القاسم الخوئي ومنهم من عمل **بولاية الفقيه المطلقة** مثل السيد الامام الخميني, واخرى هي **الولاية النظامية** والتي عمل بها السيد الامام السيستاني.

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج13، ص522.

(2) الراغب الاصفهاني، مفردات الفاظ القران، تحقيق: عدنان الداوودي ،(دمشق: دار القلم،2009)، ص885

(3) مجمع البحرين ، ج 1، ص463.

(4) القران الكريم، سورة مريم: 5_6.

(5) القران الكريم، سورة الاسراء: 33.

(6) شبكة المعارف الإسلامية، بحوث في ولاية الفقيه، (بغداد: مؤسسة المعارف الاسلامية الثقافية، 2012)، ص8.

ثانياً: الحشد الشعبي: مؤسسة عسكرية _ امنية وهي جزء من القوات العراقية المسلحة, أصبحت لها صفة قانونية بعد اقرار قانون هيأة الحشد الشعبي وتصويت البرلمان العراقي عليه بأغلبية الاصوات في 2016/11/26 ومصادقة رئيس الجمهورية عليه, أذ جاء في اولى فقرات القانون تعريف الهيأة على ان الحشد الشعبي جزء من القوات المسلحة العراقية وترتبط بالقائد العام للقوات المسلحة العراقية[7].

تشكل الحشد بعد فتوى الجهاد الكفائي التي اطلقها المرجع الشيعي الاكبر في 2014/6/13 من داخل العتبة الحسينية المقدسة والتي جاء فيها: وفي الوقت الذي تؤكد فيه المرجعية الدينية العليا دعمها واسنادها لكم فأنها تحثكم على التحلي بالشجاعة والبسالة والثبات والصبر وتؤكد على أنَّ من يضحي بنفسه منكم في سبيل الدفاع عن بلده وأهله وأعراضهم فإنه يكون شهيداً إن شاء الله تعالى، والمطلوب أن يحث الأبُ ابنه والأمُّ ابنها والزوجة زوجها على الصمود والثبات دفاعاً عن حرمات هذا البلد ومواطنيه، إن طبيعة المخاطر المحدقة بالعراق وشعبه في الوقت الحاضر تقتضي الدفاع عن هذا الوطن وأهله وأعراض مواطنيه وهذا الدفاع واجب على المواطنين بالوجوب الكفائي ، بمعنى أنه إذا تصدى له من بهم الكفاية بحيث يتحقق الغرض وهو حفظ العراق وشعبه ومقدساته يسقط عن الباقين، ومن هنا فان المواطنين الذين يتمكنون من حمل السلاح ومقاتلة الارهابيين دفاعاً عن بلدهم وشعبهم ومقدساتهم عليهم التطوع للانخراط في القوات الأمنية[8]. أذ شكل خطر سيطرة داعش الارهابي على اجزاء واسعة من العراق وصولاً الى حزام بغداد واطرافها في 2014/6/10م تهديداً لأمن الدولة العراقية وسلامة المجتمع والنسيج الاجتماعي[9].

هيأة الحشد الشعبي قوة عراقية مسلحة, تأسست بموجب فتوى الجهاد الكفائي وتهدف إلى مكافحة الإرهاب والدفاع عن الأراضي العراقية والشعب العراق

وعليه فهيأة الحشد الشعبي قوة عراقية مسلحة, تأسست بموجب فتوى الجهاد الكفائي وتهدف إلى مكافحة الإرهاب والدفاع عن الأراضي العراقية والشعب العراقي, فهي قوة محورية في محاربة الإرهاب وحماية العراق, الا ان هذه المؤسسة تعرضت الى الكثير من الاتهامات الداخلية

(7) الجزيرة نت ، تعرف على قانون هيأة الحشد الشعبي ،(العراق: شبكة الجزيرة،2016) في : https://www.aljazeera.net/ .

(8) الموقع الرسمي لمساحة السيد السيستاني ، ما ورد في خطبة الجمعة لممثل المرجعية الدينية العليا في كربلاء المقدسة الشيخ عبد المهدي الكربلائي ، (كربلاء، 2014)، في :https:// www.sistani.org/arabic/archive/24918/.

(9) جواد كاظم حطاب،» توظيف الحشد الشعبي في المدرك السياسي العراقي»، مجلة حمورابي العدد 29(بغداد:2019)، ص107-108.

والخارجية الاقليمية والدولية وعدهُ (مليشيا) شيعية غير منتظمة وغير خاضعة للقانون وكل هذه المحاولات تأتي للحد من الانتصارات المتحققة للحشد الشعبي على المستوى الامني _ العسكري والانساني على ارض الواقع ويمكن ان نناقش هذه الاتهامات والرد عليها من عرض و بيان مفهوم مليشيا والتي تعرف على انها (ضرب من الجيش الخاص يقضي بتوزع اعضاء الحزب على وحدات صغيرة ينتظمون داخلها تنظيماً عسكرياً بوجوب خضوعهم الى التعليمات والاوامر نفسها التي يخضع لها الجنود في الجيوش العادية)[10]. بمعنى ان المليشيا تخضع لقانون واوامر حزبها وليس لقانون الدولة في حين ان هيأة الحشد الشعبي ترتبط بالقائد العام للقوات المسلحة وبأشراف مستشارية الامن القومي وعليه فهي مؤسسة امنية رسمية خاضعة بموجب القانون الى الدولة والقانون العراقي لتصبح بذلك قوة رسمية ثالثة بعد الجيش والشرطة[11].

هي مؤسسة امنية رسمية خاضعة بموجب القانون الى الدولة والقانون العراقي لتصبح بذلك قوة رسمية ثالثة بعد الجيش والشرطة

ثالثاً: السلم والأمن المجتمعي: يُعد أمن الفرد والمجتمع اولى مستويات الأمن اذ يُعرف بأنه ميدان القوى الأمنية التي تهدف لإقامة النظام العام والسلامة والحفاظ عليه وحماية الناس من النشاط الإجرامي بشكل اساس[12].

كما ويعرف بأنه تلك الحالة التي يوجد فيها المواطن وقد شملته حالة من الاستقرار والطمأنينة لعدم وجود ما يهدده[13]. وفي هذا السياق فقد عرف «اولي وايفر» الامن والسلم المجتمعي بانه قدرة المجتمع في الثبات على سماته الاساسية في مواجهة الظروف المتغيرة والتهديدات المحتملة والحقيقية[14]. اما «باري بوزان» فقد عرف السلم والامن المجتمعي «قدرة الجماعات داخل المجتمع والمحافظة على انماط خصوصيتها التقليدية المتعلقة بالهوية والعادات واللغة والثقافة والدين، ضمن شروط مقبولة لتطورها، اي قدرة المجتمع على انتاج هويته في ظل التهديدات التي تتربص به»[15].

(10) شمران حمادي، الاحزاب السياسية والنظم الحزبية ، (بغداد : دار السلام، 1972).

(11) عدي فالح، الحشد الشعبي ورهانات اسقاط العملية السياسية في العراق الخيار الناجح سلسلة اصدارات حوزتي النجف وقم، (مركز الهدى،2016)، ص295.

(12) بيورن هاغلين واليزابيث سكونر، القطاع العسكري في محيط متغير، في كتاب التسلح ونزع السلاح والامن الدولي، الكتاب السنوي 2003، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003) ، ص450.

(13) صلاح سالم، تكنلوجيا المعلومات والاتصالات والأمن القومي للمجتمع، (القاهرة: عين للدراسات والبحوث ، 2003) ، ص18.

(14) Pinar Bilgin," Individual and Societal Dimensions of Security, International Studies Review, vol. 5 (2003), pp.211

(15) Barry Buzan: people States and Fear: The National Security Problem in International Relations ,(op. cit), pp.19-20 .

وعليه يتضح من رأي»اوليوايفر وباري بوزان» رأي مدرسة هوبنهاكن ان الامن والسلم المجتمعي اضحى مرادفاً للأمن الهوياتي. وبالتالي هو خلق حالة من التوازن الفعلي بين الخصوصيات الثقافية_ الدينية_ العرقية واللغوية وضرورة الاندماج القومي للمواطنين وخلق مجتمع تعددي عادل. فالأمن والسلم والمجتمعي هو تحقيق امن الأفراد وتحريرهم من الخوف الذي سببه أما اقتصادي _ضعف دخل الفرد_ أو أمني _غياب الأمن الحقيقي للدولة وتفشي ظاهرة الجريمة والارهاب_, واما عسكري _عسكرة المجتمع وعدم حصر السلاح بيد الدولة, واما سياسي ناتج من عدم استقرار النظام السياسي والذي بدوره ينعكس على أمن الدولة ومتى ما تحقق السلم والأمن المجتمعي للأفراد يتحقق الأمن القومي للدولة باعتباره النطاق الاوسع من دائرة الأمن، فهو أمن الانسان بدلاً من أمن الارض وأمن الافراد بدلاً من أمن الأمم[16].

بناءً على ما تقدم فالأمن السلمي والمجتمعي انما قائم بدلالات التنمية فهو يهدف الى تحقيق التحرر من الخوف والتحرر من الحاجة والتحرر من المعاناة[17].

(16) عمر سعدي سليم، الدولة الهشة وانعكاسها على الامن الاقليمي والدولي اليمن أنموذجا، الاردن: ابصار ناشرون وموزعون، 2023)، ص22.

(17) خديجة عرفة محمد امين، الأمن الانساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي، (الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، 2009)، ص37-38.

المحور الثاني: حدود الفقيه وولايته عند الامام السيستاني

تعد التجربة العراقية بعد عام 2003م ونهاية نظام الحزب الدكتاتوري الواحد, أحد أبرز المحركات الفكرية التي حركت الرأي العام والتنظير الفلسفي السياسي, فقد دعا المرجع الشيعي الاعلى السيد علي الحسيني السيستاني من النجف الى عدم اقامة دولة إسلامية تقوض أسس الشرعية الدينية، وعلى ذلك رفض الانخراط في الادارة اليومية للشأن السياسي[18]. بل جعل من الانتخابات وكتابة الدستور امراً واجباً على العراقيين من أجل تحديد مصيرهم، وكانت فتواه توكد على ضرورة اقامة دولة مدنية تستمد شرعيتها من الشعب وقائمة على اساس انتخاب الجماهير الشعبية لممثلين ينوبون عنهم في البرلمان، وهذا خلافا لما افتى به كثيرمن فقهاء الشيعة امثال «روح الله الخميني ومحمد باقر الصدر وجوادي أملي « الذين دعوا الى ضرورة اقامة حكومة دينية تحت ظل الولي الفقيه.

فالسيستاني لا يعتقد بتدخل المرجعية الشيعية في السياسة بصورة مباشرة بحيث تتسلم الدور السياسي في ادارة الدولة[19]. بل عمل على الأدلة الثانوية في الأحكام الشرعية، وإشغال منطقة الفراغ المتروكة لصلاحيات الفقيه، فقد أفتى الى اقامة دولة مدنية، كما هو الحال في بداية الديمقراطيات الاخرى, شرط الحفاظ على الدين العام للدولة وكان اعتقاده قائماً على ان المرجعية مهتمة في ان لا يكون الدستور العراقي مناقضاً للمبادئ الاسلامية عامة[20].

رغم رفض السيستاني الولوج في القضايا السياسية الا انه وجد نفسه ومع سقوط حكومة البعث امام مهام كثيرة تتطلب جهده وحضوره في ميادين متعددة «كالموقف من الاحتلال الامريكي, الطائفية, موقع الدين بالنسبة للدولة الحديثة والمسائل المتعلقة بالديمقراطية والتعددية، فضلاً عن المسائل المتعلقة بالعلاقة مع الحوار العربي والاسلامي وشكل العراق الجديد»[21].

ان عدم تدخل المرجع السيستاني المباشر في الشؤون السياسية انما هو مانع فقهي _ كلامي لان المرجعية ووفق مبناها الفقهي والكلامي

(18) اوليفيه روا، الاسلام والعلمانية، ترجمة: صالح الأشمر،(بيروت: دار الساقي ، 2016)، ص111.

(19) حسين محمد علي الفاضلي، الامام السيستاني امة في رجل، (كربلاء: مؤسسة البلاغة ، 2008) ، ص172.

(20) حسين محمد علي الفاضلي، الامام السيستاني امة في رجل، (مصدر سابق)، ص172.

(21) عمار البغدادي، الحوزة العلمية وأثرها في بناء العراق الحديث «الامام السيستاني والدولة»، (كربلاء: مركز الهدى للدراسات الحوزوية)، ص62.

لا تتدخل بالسياسية بنحوً تفصيلي على الرغم من ايمانها بأن العمل السياسي جزءً من القضايا الدينية[22].

وعليه فالسيستاني يُعد من العلماء **الواقعيين** الذين **يكيفون المواقف الدينية مع الوقائع السياسية** على الارض, لذا لم يناقش السيستاني رأيه مفصلاً في حدود الفقيه وولايته على المجتمع كما فصل في نقده للولاية المطلقة، الا اننا ومن الإطلاع على بحوثه وتقريرات طلبته استطعنا ان نصل الى متبناه الفكري والفلسفي السياسي.

عرّف السيستاني الولاية بالأمور الحسبية وانها تثبت لكل فقيه جامع لشرائط التقليد، واما الولاية فهي اوسع من ذلك لما تتضمنه من الأمور العامة التي يتوقف عليها نظام المجتمع الإسلامي فهي لمن تثبت له من الفقهاء, ويذكر ان لظروف اعمالها شروط اضافية منها أن يكون للفقيه مقبولية عامة لدى المؤمنين.

ونحن عندما بحثنا في المباني الفقهية لولاية الفقيه وجدنا أن السيستاني لم يعتمد دليلاً من تلك التي اعتمدها الفقهاء، فالمفهوم من الولاية التي تثبت للفقيه كما وجدناها عنده ينقسم إلى قسمين: **الحسبة:** وهي ثابتة لكل فقيه جامع لشرائط التقليد. **والولاية في الأمور العامة:** هي الولاية على الأمور الراجعة إلى الرئيس في كل مجتمع من المجتمعات المنظّمة، وهذه الأمور في المجتمع الإسلامي عائده إلى النبي والائمة «صلوات الله عليهم اجمعين»، وهذا كبيت المال، مثل أخذ الزكاة، فإنهم كانوا ينصّبون أشخاصاً لأخذ الزكاة، أم أخذ خمس الغنائم، وتعيين المتولي للأوقاف التي ليس لها متولّ، لأخذ الجزية والنظر في الانفال، والولاية على اجراء القوانين الجزائية كالحدود والتعزيرات، والولاية على الأمور الحسبية، والولاية على حفظ حمى الإسلام، إلى غير ذلك من الأمور الراجعة إلى النبي والائمة، والخلفاء الذين ادّعوا الخلافة عن النبي تصدوا لهذه الأمور، ويمكن التعبير عن هذه الولاية بالولاية التنفيذية».

هذه الولاية أثبتها للفقيه أيضاً، لكن لإعمالها شروطا منها أن تكون للفقيه مقبولية عامة لدى المؤمنين. فلو لم تكن له تلك المقبولية لم يشترط إعمالها. أما الولاية العامة التي عرّفها بأنها «ولاية النبي والائمّة

(22) محمد صادق الهاشمي، رؤية في الحشد الشعبي خط المقاومة في العراق التأسيس والاستشراف،(مركز العراق للدراسات، 2015)، ص44.

على المؤمنين وأموالهم، ومرجعها إلى حق تقنين القوانين المؤقتة على وفق المصالح والمفاسد الوقتية للحفاظ على شؤون المجتمع بحيث يختل النظام بلا تقنين هذه القوانين، أو يتوقف رقي المجتمع من دونها, أي العمل في منطقة الفراغ، وهنا لابد من أن لا يلزم منها تحليل حرام أو تحريم حلال وعليه فلو اقتضت المصلحة وضع ضريبة سواء كانت بعنوان الزكاة أو غير الزكاة فإن لهم ذلك، كما نقل من ان أمير المؤمنين وضع الزكاة على العتاق والخيل، فهذه الولاية العامة، التي تسمى بالمطلقة، لن تثبت للفقيه، بل هي مشروطة بالعصمة[23].

(23) الموقع الرسمي لمكتب السيستاني.

ويظهر أن السيستاني أثبت هذا النوع من الولاية (الولاية في الأمور العامة) لا لخصوص الفقيه وخصوصيته، فالفقيه الذي تكون له الولاية في الأمور العامة لم تثبت له الولاية العامة التي أثبتها في ما تقدم للنبي والائمّة. وانما أثبتها **لضرورة اجتماعية ونظامية** تقتضيها الحال لنظم أمور الأمة, وعليه فهي تسمى **بالولاية في الأمور النظامية** التي يكون مبناها عقلانياً ، وليس نصاً دينياً ام سماوياً يسلب الأمة حق الحكم.

استدل السيستاني على ثبوت الولاية لجهة ان تطبيق هذه القوانين والأحكام الشرعية ضروري بالنسبة إلى الأمة المسلمة (الا ان ذلك يقتضي أنه يجب على المجتمع الإسلامي على نحو الواجب الكفائي، القيام بالتطبيق والاجراء، ويكفي في تحقيق ذلك تصدي شخص ثقة، أو لجنة من الثقات العارفين بالأحكام الشرعية، ولا يقتضي ذلك ثبوت الولاية العامة للفقيه بخصوصه _أي بشخصه_ نعم حيث يتوقف حفظ النظام على تطبيق هذه القوانين، وكان تطبيقها متوقفا على تدخل الفقيه، كان للفقيه الولاية، لكن لا بعنوانه، بل لتوقف حفظ النظام عليه، فيرجع ذلك للولاية في الأمور النظامية»[24].

(24) منير الخباز، معالم المرجعية الرشيدة، (شبكة المنير،2013) ، ص13.

وعند متابعة فتاواه وتحركاتهُ في الشأن السياسي العراقي: كوجوب الانتخابات ولزوم كتابة الدستور واصدار فتوى الجهاد الكفائي ضد داعش وما الى ذلك من القضايا السياسية، نجدها كلها دالة على أنّ السلطة لم تكن للفقيه وإنما للأمة, أيّ ان ما أفتى به المرجع هو النظام الديمقراطي القائم على اساس حكم الشعب للشعب، وان الأمة تختار

من يمثلها ويضمن حقوقها الاقتصادية, السياسية والدينية.

جاء في جوابه عن السؤال الذي وجه له: ما هو رأيكم بالحكم الجديد في العراق؟ وهل تؤيدون الحكم الإسلامي؟ وهل تحبون ان تكون دولة العراق مثل دولة ايران الإسلامية؟ فقد اجاب: أما تشكيل حكومة دينية على فكرة ولاية الفقيه المطلقة فليس واردا، ولكن يفترض في الحكم الجديد ان يحترم الدين الإسلامي الذي هو دين غالبية الشعب العراقي ولا يقرّ ما يخالف تعاليم الإسلام[25]. وكذلك عندما سئل: «ما هو موقع الدين في الدستور العراقي القادم؟» فأجاب: يتحدد ذلك كله من اعضاء المؤتمر الدستوري المنتخبين من الشعب العراقي[26].

وعليه يكون الحكم الأولي لشرعية السلطة ومشروعيتها، بحسب السيستاني، ثابتا للنبي والائمة من دون سواهم، ويبدو أن دليله على ذلك هو النص (الكتاب والسنة)، أما الحكم الثانوي وهو ما اضطر الشيعة الأمامية للجوء إليه في زمن الغيبة، وتعذر العيش تحت ظل حكومة المعصوم، فإنّ السلطة حينئذ تكون للأمة، فبما أن الأمة مسلمة فهي ستختار من ينوب عنها، وتتمثل تلك النيابة بأشخاص عدول، أو لجنة عادلة لا تخالف ثوابت الشريعة.

الا ان ملازمة وعدم مخالفة الثوابت الشرعية ليس من باب الاحكام الأولية، فالمجتمع غير ملزم بالذات بتطبيق أحكام الشريعة بل ذلك القيد مناط بهوية المجتمع الدينية, وهذا ما وجدناه في جوابه عن ما هو موقع الدين في الدستور العراقي القادم؟ فكان جوابه: بأن الأمر موكول للأمة: «يتحدد ذلك كله من اعضاء المؤتمر الدستوري المنتخبين من الشعب العراقي»[27].

وعليه فالمبنى الفقهي لهذا الصنف من الولاية هو مبنى عقلائي، فالعقلاء يحكمون بضرورة حفظ النظام الاجتماعي، إذ من دونه يعم الهرج والمرج، فتعيّن ضرورة وجود الحكومة، وحيث أنّ الأمة مؤمنة فإن تطبيق القوانين والأحكام الشرعية ضروري بالنسبة إليها، والحفاظ على الإسلام وأمن المسلمين، وذلك يوجب على أبناء تلك الأمة على نحو الوجوب الكفائي التصدي للتطبيق والاجراء بتلك المهمات. وفي ذلك

(25) حامد الخفاف، النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني في المسألة العراقية، (بيروت: دار المؤرخ العربي، الطبعة الثانية ،2009) ، ص213.

(26) الخفاف،(مصدر سابق)، ص384.

(27) الخفاف،(مصدر سابق) ،ص 384.

يكفي أن يتمثل بشخص ثقة أو مجموعة ثقات عارفين بأحكام الشريعة، أما إذا توقف تطبيق النظام على تدخل الفقيه وجب عليه التصدي، ذلك منشأ الوجوب هو ذاته منشأ ثبوت الولاية، فلا تثبت الولاية العامة للفقيه بخصوصه؛ بل لأمر خارجي، وهو توقف حفظ النظام على تطبيق هذه القوانين، فثبتت للفقيه الولاية من باب كون الفقيه القادر المتيقن الذي يتعين عليه التكليف لحفظ النظام، كما هو رأي أُستاذه الخوئي الذي ذكرناه على لسان الخميني عندما فسّر تصرفاته السياسية رغم عدم اعتقاده بالولاية المطلقة، فيرجع ذلك للولاية في الامور النظامية[28].

(28) منير الخباز، (مصدر سابق)، ص13.

ومما تقدم يتبين للمرجعية دوراً محورياً في الحياة السياسية والعامة عبر مراحل مختلفة من تطور تاريخ العراق الحديث ينطلق هذا الدور من الاهمية التي تلعبها المرجعية في الحياة اليومية بالنسبة لشيعة العراق, هذا الدور الذي مارسته على أزمان تاريخية هيأ لها الفرصة لان تلعب دوراً محورياً في عراق ما بعد 2003م ولأسباب نذكر منها:

1. حالة عدم الاستقرار.
2. الفراغ الذي خلفه سقوط البعث على يد قوات الاحتلال الامريكي.
3. طبيعة المرحلة التاريخية اعقاب نيسان 2003م.

المحور الثالث: دور الحشد الشعبي في حفظ الأمن المجتمعي

لعب الحشد الشعبي دوراً فاعلاً في حماية التركيبة الاجتماعية للمجتمع العراقي واعاد الروح المعنوية القتالية للجيش والشرطة العراقية عقب الانهيار السريع الذي لحق بها في 2014/6/10م, وظهر كقوة ستراتيجية لا ينحصر هدفها برفع الروح المعنوية بل كان اكتشافاً لمصادر مضافة من القدرات وتدبر علاجي من صدمة داعش فضلاً عن أنهً هندسة عقلانية للتحدي الفاعل في الساحة كتدبير وفكرة واداء[29].

لعب الحشد الشعبي دوراً فاعلاً في حماية التركيبة الاجتماعية للمجتمع العراقي واعاد الروح المعنوية القتالية للجيش والشرطة العراقية

وعلى اعتبار ان السيستاني مؤسس للحشد الشعبي والـذي انبثق من فتـواه لـم يقـف دوره عنـد اصـدار الفتوى وتعبئة الجماهير لمحاربة داعش بل حمل على عاتقه اعادة بناء الامن والسلم المجتمعي وتواصله مع المجاهدين من ابناء الحشد الشعبي عن طريق توجهات دينية لتنظيم العلاقة والتعامل مع اهالي المناطق المحررة من عصابات داعش, وتضمنت هذه التوجهات التي اصبحت خارطة الطريق لتحقيق السلم المجتمعي لأبناء الفتوى ومنتسبي الحشد الشعبي والقوات الامنية والعسكرية, أذ حثهم على امور عدة [30]:

- التعامل بأخلاق الاسلام وعدم التعرض للعوائل حتى تلك العوائل التي ينتمي ابناؤها الى عصابات داعش باي اذى او اضطهاد.
- عدم ايذاء كبار السن والاطفال والنساء.
- عدم قطع اي شجرة الا في حالة الاضطرار.
- معاملة المسلمين وغير المسلمين معاملة حسنة وعدم المساس بهم بل ورعايتهم.

هذا وحث مقاتلي ابناء الحشد الشعبي والجيش والشرطة على احترام النفوس البريئة «الله الله في النفوس فلا تتعرضوا للنفوس البريئة وقد قال امير المؤمنين علي عليه السلام لمالك اياك والدماء وسفكها بغير حلها», كما حذر ابناءه من الحشد والجيش والشرطة من تكفير المسلم مهما كان انتماؤه «الله الله في تكفير المسلم فمن شهد الشهادتين مسلم يعصم دمه وماله» وأوصاهم ان لا يأخذوا بالظنة وشبهوه على انفسكم

(29) ثامر مكي علي، «دور المرجعية الدينية في حفظ وحدة العراق دراسة في فتاوى العلماء اليزدي الشيرازي السيستاني»، مجلة السبط، مجلد9، عدد12،(كربلاء: 2022) ، ص273.

(30) زينب عبدالكريم، دور المرجعية الدينية واثره على خط المقاومة في العراق، سلسلة اصدارات حوزتي قم والنجف، (النجف : مركز الهدى، 2016) ، ص261-262.

بالحزم فان الحزم احتياط المرء في امره والظنة اعتداء على الغير بغير حجة ولا يحملنكم بغض من تكرهونه على تجاوز حرماته كما قال تعالى «لا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى»[31].

هذه التوجيهات الموجهة الى المقاتلين جميعاً الذين حملوا السلاح ولبوا فتوى الدفاع عن العراق كان أحد اهم اسلحتهم الستراتيجية التي استطاعوا منها تحقيق هدف المرجعية المتمثل بإعادة بناء السلم والامن المجتمعي بعد النصر على داعش هو _العقيدة والايمان_ المطلق بالمرجعية فلولا اجتماع عناصر القوة لما تحقق النصر على داعش واعادة تنظيم بُنية المجتمع وتحقيق امنه والذي حدد النظام الدولي اعادة العراق ما كان عليه قبل داعش يتطلب عشر سنوات من شأنها بناء جيش عراقي قوي ومن ثم البدء بعمليات التحرير واعادة السلم والامن المجتمعي, في حين ان العقيدة الاسلامية والروح الجهادية في تلبية الفتوى والتمسك بتوصيات المرجعية اجهضت المخطط الدولي في غضون ثلاث سنوات او اقل.

(31) موقع مكتب السيد السيستاني ، مختصر توجيهات مكتب سماحة السيد السيستاني للمقاتلين في ساحات الجهاد،(هيأة الحشد الشعبي، مديرية التوجيه العقائدي، 2015) ، ص1-3.

الاعتماد على المرجعية الدينية والتسليم لها, ثقة الشعب بأنفسهم وبمرجعيتهم فضلاً عن العلاقة الوثيقة بين الشعب والمرجعية.

لذا فأن، البحث في اسباب نجاح الحرب ضد عصابات داعش قائم على مقومات عدة كان لها الدور الاساس في تحقيق النصر واعادة بناء السلم والامن المجتمعي وهي: الاعتماد على المرجعية الدينية والتسليم لها, ثقة الشعب بأنفسهم وبمرجعيتهم فضلاً عن العلاقة الوثيقة بين الشعب والمرجعية.

ونلاحظ ان المرجعية هي الحلقة الاساس بين المقدمات وهنا لابد ان نشير ان ثلاثة عناوين مرجعية وقفت حائلاً دون انهيار الدولة العراقية ودون تفكك المجتمع العراقي الى قوميات وعرقيات وهي:

- **مرجعية السيد السيستاني:** ان اصدار فتواه الشهيرة الدفاع الكفائي التي عبأت الشارع واحدثت نفيراً عاماً وازعم ان من خطط لأحداث 2014/6/10م, لم يضع في حساباته تدخل مرجعية السيستاني ولا تفاعل المجتمع مع فتواه بالشكل الذي حدث.

- **مرجعية السيد الخامنئي:** عبر ايران وثقلها المادي والمعنوي الذي حضر في الساحة العراقية والذي لولاه لوصلت عصابات داعش الى بغداد بعد 48 ساعة من انتكاسة الموصل.
- **مرجعية السيد الصدر الثاني:** ان اغلب افراد فصائل المقاومة التي وقفت في وجه الارهاب وداعش ينتمون الى مدرسته بل هم نبات حركته الاصلاحية.

كما قامت المرجعية بتأسيس مؤسسة العين للرعاية الاجتماعية والتي عنت بشؤون الشهداء من المتطوعين الذين لبوا نداء المرجعية ورعاية الايتام وتقديم المساعدات للنازحين لوجود لجنة اغاثة النازحين في المؤسسة والتي تأسست 2014م, بعد تعرض تلعفر _ الحمدانية _ ديالى وكركوك الى هجمات من عصابات داعش مما ادى الى نزوح الكثير من العوائل من مناطق سكناهم الى مناطق بعيدة مما دفع المؤسسة الى توفير المستلزمات الاساسية لهم من مأكل _ مشرب _ ملبس ومسكن.

فضلاً عما قدمته العتبات المقدسة وهيأة الحشد الشعبي وفصائل المقاومة وبتوجيه من المرجعية لإغاثة النازحين ودعم المجاهدين في ساحات القتال, كل هذا كان هدفه الاساس هو اعادة اللحمة الوطنية والنسيج الاجتماعي لتحقيق دولة المواطن في كنف المرجعية.

الخاتمة:

أن لولاية السيستاني على المجتمع الدور الكبير في تغيير مجرى الاحداث وخصوصيتها لا سيما فتوى الدفاع الكفائي التي حفظت العراق من كارثة انسانية محققة فكان البعد الانساني وراء هذه الفتوى هو احد ابرز واهم الابعاد المؤثرة والحيوية والتي أعادت الارض العراقية وحفظت الدماء والكرامة الانسانية لمختلف ابناء الشعب العراقي وبالتالي فقد اثبتنا الفرضية المطروحة من ان الولاية العامة النظامية للسيد السيستاني على المجتمع لها الدور الكبير في حفظ وتماسك المجتمع العراقي والنظام السياسي الديمقراطي المنتخب.

قائمة المصادر:

1. ابن منظور، **لسان العرب**، ج13، ص522.
2. الاصفهاني ، الراغب ، **مفردات الفاظ القران، تحقيق: عدنان الداوودي** ،(دمشق: دار القلم،2009)، ص885
3. مجمع البحرين، ج 1، ص463.
4. القران الكريم، سورة مريم: 5-6.
5. القران الكريم، سورة الاسراء: 33.
6. الموقع الرسمي لمساحة السيد السيستاني ، **ما ورد في خطبة الجمعة لممثل المرجعية الدينية العليا في كربلاء المقدسة الكربلائي ، الشيخ عبد المهدي** ، (كربلاء، 2014)، في :https://www.sistani.org/arabic/archive/24918/.
7. حطاب ، جواد كاظم ،" توظيف الحشد الشعبي في المدرك السياسي العراقي"، **مجلة حمورابي** العدد 29(بغداد:2019)، ص108-107.
8. حمادي، شمران، الاحزاب السياسية والنظم الحزبية ، (بغداد : دار السلام، 1972).
9. فالح ، عدي ، الحشد الشعبي ورهانات اسقاط العملية السياسية في العراق الخيار الناجح سلسلة اصدارات حوزتي النجف وقم، (مركز الهدى،2016)، ص295.
10. هاغلين ، بيورن ، سكونر ، اليزابيث ، **القطاع العسكري في محيط متغير، في كتاب التسلح ونزع السلاح والامن الدولي، الكتاب السنوي 2003**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003) ، ص450.
11. سالم، صلاح، **تكنلوجيا المعلومات والاتصالات والأمن القومي للمجتمع**، (القاهرة: عين للدراسات والبحوث ، 2003) ، ص18.
12. سليم، عمر سعدي، **الدولة الهشة و انعكاسها على الامن الاقليمي والدولي اليمن أنموذجا**،(الاردن: ابصار ناشرون وموزعون، 2023)، ص22.
13. امين ، خديجة عرفة محمد ، **الأمن الانساني المفهوم والتطبيق في الو اقع العربي والدولي**، (الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، 2009)، ص38-37.
14. روا ، اوليفيه ، **الاسلام والعلمانية، ترجمة: صالح الأشمر**،(بيروت: دار الساقي ، 2016)، ص111.
15. الفاضلي ، حسين محمد علي ، **الامام السيستاني امة في رجل**، (كربلاء: مؤسسة البلاغة ، 2008) ، ص172.

16. البغدادي ، عمار ، **الحوزة العلمية و أثرها في بناء العراق الحديث «الامام السيستاني والدولة»**، (كربلاء: مركز الهدى للدراسات الحوزوية)، ص62.

17. الهاشمي ، محمد صادق ، **رؤية في الحشد الشعبي خط المقاومة في العراق التأسيس والاستشراف**،(مركز العراق للدراسات، 2015)، ص44.

18. الموقع الرسمي لمكتب السيستاني.

19. الخباز، منير، **معالم المرجعية الرشيدة**، (شبكة المنير،2013)، ص13.

20. الخفاف، حامد، **النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني في المسألة العر اقية**، (بيروت: دار المؤرخ العربي، الطبعة الثانية ،2009)، ص213.

21. علي، ثامر مكي، "دور المرجعية الدينية في حفظ وحدة العراق دراسة في فتاوى العلماء اليزدي الشيرازي السيستاني"، **مجلة السبط**، مجلد9، عدد12، (كربلاء: 2022) ، ص273.

22. عبد الكريم، زينب، **دور المرجعية الدينية و أثره على خط المقاومة في العراق، سلسلة اصدارات حوزتي قم والنجف**، (النجف: مركز الهدى، 2016)، ص262-261.

23. موقع مكتب السيد السيستاني ، **مختصر توجيهات مكتب سماحة السيد السيستاني للمقاتلين في ساحات الجهاد**،(هيأة الحشد الشعبي، مديرية التوجيه العقائدي، 2015) ، ص1-3.

Source:

1. Ibn Manzur, Lisan al-Arab, vol. 13, p. 522
2. Al-Isfahani, Al-Raghib, Vocabulary of Words of the Qur'an, edited by: Adnan Al- Daoudi, (Damascus: Dar Al-Qalam, 2009), p. 885
3. Bahrain Complex, Part 1, p. 463
4. The Holy Qur'an, Surah Maryam: 5-6
5. The Holy Qur'an, Surat Al-Isra: 33
6. The official website of Sayyid al-Sistani's space, what was stated in the Friday sermon of the representative of the supreme religious authority in Holy Karbala al-Karbalai, Sheikh Abdul Mahdi, (Karbala, 2014), at: https://www.sistani.org/arabic/archive/24918/

7. Hattab, Jawad Kazem, "Utilizing the Popular Mobilization Forces in the Iraqi Political Perception," Hammurabi Magazine, No. 29 (Baghdad: 2019), pp. 107-108.

8. Hammadi, Shamran, Political Parties and Party Systems, (Baghdad: Dar es Salaam, 1972).

9. Faleh, Uday, The Popular Mobilization Forces and the Stakes of Overthrowing the Political Process in Iraq, The Successful Option, Series of Publications of the Najaf and Qom Seminaries, (Al-Huda Center, 2016), p. 295.

10. Hagelin, Björn, Schöner, Elizabeth, The Military Sector in a Changing Environment, in the book Armament, Disarmament and International Security, Yearbook 2003, (Beirut: Center for Arab Unity Studies, 2003), p. 450.

11. Salem, Salah, Information and Communications Technology and National Security for Society, (Cairo: Ain for Studies and Research, 2003), p. 18.

12. Saleem, Omar Saadi, The Fragile State and its Repercussions on Regional and International Security (Yemen is a Model), (Jordan: Ibsar Publishers and Distributors, 2023), p. 22.

13. Amin, Khadija Arafa Muhammad, Human Security: Concept and Application in the Arab and International Reality, (Riyadh: Naif Arab University for Security Sciences, 2009), pp. 37-38.

14. Roy, Olivier, Islam and Secularism, translated by: Saleh Al-Ashmar, (Beirut: Dar Al-Saqi, 2016), p. 111.

15. Al-Fadhili, Hussein Muhammad Ali, Imam al-Sistani, A Nation in a Man, (Karbala: Al-Balagha Foundation, 2008), p. 172.

16. Al-Baghdadi, Ammar, The Seminary and its Impact on Building Modern Iraq, "Imam al-Sistani and the State," (Karbala: Al-Huda Center for Seminary Studies), p. 62.

17. Al-Hashemi, Muhammad Sadiq, A Vision in the Popular Mobilization Forces, the Line of Resistance in Iraq, Establishment and Foresight, (Iraq Center

for Studies, 2015), p. 44.

18. The official website of Al-Sistani's office.

19. Al-Khabbaz, Munir, Landmarks of the Rational Reference, (Al-Munir Network, 2013), p. 13.

20. Al-Khafaf, Hamid, Texts Issued by His Eminence Al-Sistani on the Iraqi Issue, (Beirut: Arab Historian House, second edition, 2009), p. 213.

21. Ali, Thamer Makki, "The Role of the Religious Authority in Preserving the Unity of Iraq: A Study of the Fatwas of Yazdi Scholars Al-Shirazi Al-Sistani," Al-Sabt Magazine, Volume 9, Issue 12, (Karbala: 2022), p. 273.

22. Abdul Karim, Zainab, The Role of Religious Authority and Its Impact on the Line of Resistance in Iraq, Series of Publications of the Qom and Najaf Seminaries, (Najaf: Al-Huda Center, 2016), pp. 261-262.

23. Al-Sayyid Al-Sistani's Office website, Summary of the Directives of His Eminence Al-Sistani's Office to Fighters in the Fields of Jihad, (Popular Mobilization Authority, Directorate of Doctrinal Guidance, 2015), pp. 1-3.

24. Buzan , Barry: people States and Fear: The National Security Problem in International Relations, op. cite.

25. Bilgin , Pinar, Individual and Societal Dimensions of Security, International Studies Review, vol5, 2003, p211.